

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة**رقم ٥٤٢ لسنة ١٩٧٠**

تعيين السيد / مصطفى رائف مديرًا عاماً من الدرجة الأولى
بوزارة الصحة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٦
لسنة ١٩٦٤ والقوانين المعدلة له ،

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / مصطفى رائف مديرًا عاماً من الدرجة
الأولى بوزارة الصحة .

مادة ٢ - على وزير الصحة تنفيذ هذا القرار .

صدر برأسة الجمهورية في ٢٢ الحرم سنة ١٢٩٠ (٢٠ مارس سنة ١٩٧٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة**رقم ٤٤٥ لسنة ١٩٧٠**

تعيين رئيس مجلس إدارة الشركة المصرية العامة للأواني والمتاجلات
الاستثنائية وتعيين مدير المصانع وعضو مجلس الإدارة .

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩
لسنة ١٩٦٦ والقرارات المعدلة له ،

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد المهندس حسن عبد القادر ذكي ، رئيساً مجلس
إدارة الشركة المصرية العامة للأواني والمتاجلات الاستثنائية ، والسيد المهندس
مكيرو وصا غربال ، مدير المصانع وعضو مجلس إدارتها .

مادة ٢ - على وزير الصناعة والتبرد والثروة المعدنية تنفيذ هذا القرار .

صدر برأسة الجمهورية في ٢٢ الحرم سنة ١٢٩٠ (٢٠ مارس سنة ١٩٧٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة**رقم ٤٠ لسنة ١٩٧٠**

تعيين مدير للادارة المالية والعلاقات التجارية
من الدرجة الأولى ب الهيئة الموصلات السلكية والاسلكية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٦
لسنة ١٩٦٤ والقوانين المعدلة له ،

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد فؤاد محمد الزقاني ، مدير للادارة المالية
والعلاقات التجارية من الدرجة الأولى ب الهيئة الموصلات السلكية
والاسلكية .

مادة ٢ - على وزير الموصلات تنفيذ هذا القرار .

صدر برأسة الجمهورية في ٢٢ الحرم سنة ١٢٩٠ (٢٠ مارس سنة ١٩٧٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة**رقم ٤١ لسنة ١٩٧٠**

تعيين مدير عام من الدرجة الأولى بوزارة الكهرباء
والسد العالي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٦
لسنة ١٩٦٤ والقوانين المعدلة له ،

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد المهندس محمود على أبو زيد حسن ، مديرًا عاماً
من الدرجة الأولى بوزارة الكهرباء والسد العالي (السد العالي) .

مادة ٢ - على وزير الكهرباء والسد العالي تنفيذ هذا القرار .

صدر برأسة الجمهورية في ٢٢ الحرم سنة ١٢٩٠ (٢٠ مارس سنة ١٩٧٠)

جمال عبد الناصر